

## صحيح ابن خزيمة

15 - أخبرنا أبو طاهر ثنا أبو بكر ثنا محمد بن منصور أبو جعفر و محمد بن شوكر بن رافع البغداديان قالا : ثنا يعقوب - و هو ابن إبراهيم بن سعد - ثنا أبي عن ابن إسحاق ثنا محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري ثم المازني - مازن بن النجار - عن عبيد الله بن عمرو و ثنا محمد بن يحيى ثنا أحمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر قال قلت له ۷ رأيت وضوء عبد الله بن عمر لكل صلاة طاهرا كان أو غير طاهر عن هو ؟ قال : حدثته أسماء بنت زيد بن الخطاب أن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الغسيل حدثها أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان أمر بالوضوء عند كل صلاة طاهرا كان أو غير طاهر فلما شق ذلك على رسول الله صلى الله عليه و سلم أمر بالسواك عند كل صلاة و وضع عنه الوضوء إلا من حدث و كان عبد الله يرى أن به قوة على ذلك ففعله حتى مات .

هذا حديث يعقوب بن إبراهيم غير أن محمد بن منصور قال : و كان يفعله حتى مات K قال الأعظمي : إسناده حسن